

قرار رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٠

بشأن قيد شركة فريد زكى شحاته وشريكته

وسميتها التجارية " المكتب المصرى للخبرة " (شركة توصية بسيطة)

بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة (شخص اعتبارى)

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على

التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى العقد الابتدائى والنظام الاساسى لشركة فريد زكى شحاته وشريكته وسميتها التجارية " المكتب المصرى للخبرة " (شركة توصية بسيطة) ،

وعلى السجل التجارى بقيد الشركة برقم ١٩٤١٧٠ بتاريخ ٢٠١٤/١١/٦ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار (شخص اعتبارى)،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٠ فى هذا الشأن ،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٢٥) المنعقدة

فى ٢٠١٦/٢/١٦ بالموافقة على قيد الشركة بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار (شخص اعتبارى) ،

"قرار"

مادة (١) : تقيد شركة فريد زكى شحاته وشريكته وسميتها التجارية " المكتب المصرى للخبرة "

(شركة توصية بسيطة) ، ومقرها الشقة الكائنة بالدور السابع بالعقار رقم ٤ ب - عمارات

ضباط الشركة - كوم الدكة - قسم العطارين - الاسكندرية بسجل خبراء المعاينة وتقدير

الاضرار (شخص اعتبارى) الخاص بالهيئة برقم (٦٠).



مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :

مزاولة اعمال خبرة المعاينة وتقدير الاضرار.

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : الممثل القانوني للشركة :

الأستاذ/ فريد زكى شحاته ، وله حق التوقيع باسم وعنوان الشركة في فرع تأمين النقل والهندسى منفرداً ، وبالنسبة لغير هذين الفرعين فيلزم بالإضافة الى توقيع خبير المعاينة وتقدير الأضرار الذى قام بالعمل من خلال الشركة بشرط أن يكون مقيداً كشخص طبيعى بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة .

مادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامى)



٤٦٠٧٦